الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد
والتسليف

قـرار رقـم (٤٣٩ /م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢،

وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ١/١٠٠/١٨٧٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١٩ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٢٥ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ – اعتماد النماذج الموحدة للبيانات المالية السـنوية ، السياسـات المحاسـبية والإيضـاحات والإفصاحات للبنوك التقليدية العاملة في الجمهورية العربيـة السـورية وتحـدد النمـاذج والإيضاحات المرحلية من قبل مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف .

مادة ٢ – تلتزم المصارف بتطبيق مضمون المادة الأولى أعلاه ، عند إعداد بياناتها الماليـة المعـدة للنشر بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ .

مادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٠٨/١١/٢٥

رئيس مجلس النقد و التسليف
الدكـتور أديب ميـالـة

مشاهد
رئيس مجلس الوزراء
المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف
ليلى طنـوس